

حكم المتاجرة في الجوالات - رمضان 8341

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. التجارة في الجوالات الجوالات في غيرها الاجهزة سواء يعني القاعدة السلع جواز البيع ما دامت حلالا ليست حراما. هذه القاعدة في السلع واحل الله البيع وحرم الربا. لكن قد يعتني السلع - [00:00:00](#) ما يجعلها حرام المسجد الحرام لا يجوز بيعها قد يعتريها ما يجعلها حراما فلا يجوز لك ان تتاجر في الحرام. لكن اذا كانت حلال قد تستعمل في الحرام هذه مسألة ذكرها العلم رحمة الله عليهم - [00:00:24](#) ذكر اهل العلم وهي مسألة الشيء. وهذه في الحقيقة يعني موضع نظر الاصل هو حل التجارة في الجوالات حل التجارة في الحاسوبات شاعر سيارات والفواكه ربما انسان يشتري منك الفواكه يستعملها في امر محرم - [00:00:43](#) قد يشتري العنب ويجعله خمرا نقول اذا كنت تعلم ان فلان الذي اشترى منك هذا الجوال وهذا الجوال فيه كاميرا وفيه يعني يعني امور يمكن يستخدمها ان يستخدمها في محرم - [00:01:04](#) ونحو ذلك اه في هذه الحالة لا يجوز لك ان تبيعه اذا علمت ذلك. تعلم مثلا من حال هذا الشخص انه يستعمله محرم كما لو علمت ان فلان يأخذ منك العنب - [00:01:20](#) ويعصر خمرا لا يشتري باحد انه محرم. انه لا يشتري احد انه محرم لانه ذريعة مباشرة للحرام. والقاعدة ان الذريعة حرام حرام وبن كنت؟ لا تدري تتردد فالاصل السلامة في الاصل السلامة. وهكذا سائر المحلات الاخرى - [00:01:33](#) او سائل البياعات الاخرى التي هي تستعمل في الحلال والحرام فعلى الانسان ان يجتهد في مثل هذا الشيء والاصل والقاعدة في هذا هو الحل ما لم تكن قرينة تدل على - [00:01:55](#) الحرام الا اذا غلب على الحلال على الحرام مثل الانسان الذي يستعمله مثلا والغالي واستعماله في الحلال هذا يكون شبهة. يكون شبهة هل يجوز لان الحلال غالب والمصنعة غالب ومفسدة - [00:02:11](#) يسيرة ومغلوبة فتنغال مفسدة هذا جار على هذه القاعدة كما تقدم نعم - [00:02:25](#)